

## صحيح البخاري 05 - كتاب الزكاة 3841 - كتاب الزكاة 2051

محمد حسين يعقوب

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله احمده تعالى واستعينه واستغفره. واعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمد - [00:00:01](#)

محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد - [00:00:21](#)

يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون. يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء. واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم - [00:00:39](#)

يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا شديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما. اما بعد فان اصدق الحديث كلام الله تعالى. وان خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم. وان شر الامور محدثات - [00:00:59](#)

ذاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. ثم اما بعد فإخوتي في الله والذي فلق الحبة لو برأ النسمة اني احبكم في الله. بلاش نحرم بتوع النت من الكلمتين دول. انا احبكم في الله. وهذا هو المجلس الخمسون - [00:01:19](#)

من مجالس التحريف نسأل الله عز وجل ان يرزقنا بركة الحديث. فانه كما اشتهر في الامة التعبد بتلاوة القرآن الكريم. فانه لنا ايضا ان نتعبد بقراءة حديث النبي. صلى الله عليه واله - [00:01:39](#)

تعلينا وتعلما نسأل الله عز وجل ان ينفعنا به. هذا هو المجلس الخمسون من مجالس التحديث. وما زلنا في كتاب الزكاة وفيه اوله الباب الرابع والخمسون من ابواب كتاب الزكاة في صحيح البخاري. رحمه الله تعالى باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء - [00:02:01](#)

ازاري ولم ير عمر بن عبدالعزيز في العسل شيئا. يعني العسل ليس فيه زكاة. عمر بن عبدالعزيز الدعاء هذا وان كان هذا مذهبا بخلافه ان في العسل زكاة. قال الامام البخاري عليه رحمة الله حدثنا سعيد بن ابي مريم - [00:02:29](#)

قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس ابن يزيد عن الزهري عن سالم ابن عبدالله عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العث - [00:02:52](#)

وما سقي بالنضح نصف العشر فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا عثريا اللي بيعثر عليه دون ان الناس اللي احنا بنقول عليه الزراعة اللي مطلع رباني اللي الناس بيقولوا طالع ايه - [00:03:13](#)

اه هو طالع رباني الحاجات اللي بتطلع دون ان تزرعها او تسقيها وانما خرجت من عند ربنا كده فيها العشر وما سقي بالنضح نصف العشر. قال ابو عبدالله يعني الامام البخاري هذا التفسير الاول. لانه لم يوقت في الاول - [00:03:32](#)

يعني حديث ابن عمر وفيما شقت السماء العشر وبين في هذا ووقت والزيادة مقبولة والمفسر يقضي على المبهم اذا رواه اهل السبب كما روى الفضل ابن العباس ان النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم لم يصلي في الكعبة وقال بلال - [00:03:50](#)

قد صلى فاخذ بقول بلال وترك قول الفضل. دي قاعدة مشهورة عند اهل الحديث ان المثبت مقدس ان المثبت مقدم على النبي لان مع المسبب زيادة علم. يعني مثاله هذا انا بفضل ابن عباس قال لم يصلي - [00:04:10](#)

النبي في الكعبة. بلال قال ايه؟ صلى. يبقى بلال ايه؟ شاف. يبقى صلى. لان كثيرا مثل هذا كثير في السنة. مثل حديث عائشة من

حدثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بال قائما فقد اذبك. ثم - [00:04:30](#)

ثبت في حديث حديث البراء تقريبا والله اعلم انه قال سترت رسول الله صلى الله عليه وسلم او قمت عند ظهره وهو يبول في سباتة قومه سباطها اللي هي المزبلة - [00:04:48](#)

فيبقى جواز البول قائما لانه سبت ان الرسول البال قائما عند الحاجة عند الحاجة انسان مضطر في مكان ما فيش غير كده فمضطر اليه فيقول المثبت مقدم على النفي لان معهوش زيادة فعلا - [00:05:03](#)

باب ليس فيما دون خمسة او سكن صدقة حدثنا مشدد حدثنا يحيى حدثنا مالك قال حدثني محمد ابن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري - [00:05:19](#)

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما اقل من خمسة او سكن صدقة ولا في اقل من خمسة من الابل الزوج صدقة ولا في اقل من خمس اواق من الورق صدقة. قال ابو عبدالله هذا التفسير الاول - [00:05:35](#)

اذا قال ليس فيما دون خمسة او سكن صدقة ويؤخذ ابا في العلم بما زاد اهل السبت او بينوا باب عز صدقات التمر عند صرام النخل. وهل يترك الصبي فيمس تمر الصدقة - [00:05:55](#)

حدثنا عمر بن محمد بن الحسن الاسدي. حدثنا ابي حدثنا ابراهيم بن طهمان. عن محمد ابن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم يؤتى بالتمر عند صرام النخل - [00:06:14](#)

سيجيء هذا بتمره وهذا من تمره. حتى يصير عنده كوما من تمر. فجعل الحسن والحسين رضي الله عنهما يلعبان بذلك التمر. فاخذ احدهما تمرة فجعله في فيه. فنظر اليه رسول الله - [00:06:34](#)

صلي عليه صلى الله عليه وسلم فاخرجها من فيه فقال اما علمت ان ال محمد لا قولون الصدقة؟ اما علمت ها؟ ان ال محمد لا يأكلون الصدقة. جميل جدا في تربية الاولاد ان - [00:06:54](#)

وعلمه هكذا. الولد مثلا قد يكسب شيئا تقول له انت مش عارف ان خسارة كده وحرام علا صوته او بال او مش احنا قلنا انا علمت ان ال محمد لا يأكلون الصدقة. مش انت عارف ان ربنا شايفك؟ مش انت متأكد للطفل؟ ثلاث سنين وسنتين - [00:07:14](#)

مش انت متأكد ان ربنا سامعك؟ مش انت بتحب ربنا؟ مش انت عارف ان ربنا بيحبك مش ربنا اللي اداك اللي رزقك في الله. مش عارف ان انت ملتزم. يا راجل - [00:07:46](#)

ما يصحش كده الى اخره. ما هو الطفل الحسن والحسين وكانا طفلين باب من باع ثماره او نخله او زرعه. وقد وجب فيه العشر او الصدقة. فادى الزكاة - [00:08:05](#)

مات من غيره او باع ثماره ولم تجد فيه الصدقة وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا لازم الصلاة على النبي. في كل مرة هكذا. وقول النبي صلى الله عليه - [00:08:22](#)

عليه واله وصحبه وسلم لا تبيعوا الثمرة حتى يبدوا صلاحها. لا تبيع الثمرة حتى يبدو صلاحها فلم يحضر البيع بعد الصلاح على احد ولم يخص من وجب عليه الزكاة ممن لم تجد - [00:08:41](#)

حدثنا حجاج حدثنا شعبة اخبرني عبد الله ابن دينار. سمعت ابن عمر رضي الله عنهما. نهى النبي صلى الله عليه واله وسلم عن بيع الثمرات حتى يبدو صلاحها. وكان اذا سئل عن صلاحها قال حتى تذهب عاهته - [00:09:03](#)

حتى تذهب عاهته. حدثنا عبد الله بن يوسف حدثني ليس حدثني خالد بن يزيد عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما نهى النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها - [00:09:27](#)

حدثنا قتيبة عن مالك عن حميد عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قال حتى - [00:09:50](#)

حتى تحماض تستوي تنضج باب هل يشتري صدقته ولا بأس ان يشتري صدقته غيره. لان النبي صلى الله عليه واله وصحبه وسلم انما نهى المتصدق ثقة خاصة عن الشراء ولم ينه غيره. حدثنا يحيى بن بكير. حدثنا الليث عن عقيل عن ابن - [00:10:09](#)

عن سالم ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان يحدث ان عمر ابن الخطاب تصدق بفرش في سبيل الله فوجده يباع فاراد ان يشتريه ثم اتى النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم فاستأمره فقال لا تعد في صدقتك - [00:10:41](#)

لا تعد في صدقتك. فبذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما لا يترك ان يبتاع شيئا تصدق به الا فله صدقة يعني اذا تصدق الانسان بشيء انا تصدقت على انسان ادبته اه - [00:11:01](#)

تليفون الصدقة ينفع الواحد يدي التليفون صدقة؟ طيب ينفع طالب علم محتاج تليفون ينتقل ادي له كده اتصدق عليه بالتليفون او تصدقي تعليم الكتاب وفوجئت ان هو واقف قدام مسجد الحصري ببيع الكتاب - [00:11:22](#)

اشتره منه لا يجوز قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعد في صدقتك لكن ابن عمر كان بيعه ايه؟ احيانا انا الكتاب يبتاع اسيبه يبيعه لاي حد؟ لا اشتره واتصدق به تاني - [00:11:41](#)

عشان كده قال لك ايه؟ كان ابن عمر رضي الله عنهما لا يترك ان يبتاع شيئا تصدق به الا جعله صدقة حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا ما لك بن انس عن زيد ابن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول حملت على فرس في سبيل الله - [00:11:59](#)

فاضاعه الذي كان عنده فاردت ان اشتره وظننت ان يبيعه برخص فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتريه ولا تعد في صدقتك. وان اعطاك بدرهم. فان العائد في صدقته كالعائد في قيهه - [00:12:19](#)

العائد في صدقته كالعائد في قيمه في رواية اخرى في غير الصحيحين العائد في هبته كالكلب يعود في خينه معلوم ان القيه نجس القيه نجس فيعود ياخذ قيه ومرة ثانية هذا حرام. فلذلك اذا تصدقت او اهديت فلا ترجع فيها ابدًا - [00:12:40](#)

وان خانك وان باعها وان طرحها رماها وان لم يعد كثيرا ما تأتي هذه الاسئلة. انه اوقف مكان لمسجد ولا يستعمل او اوقف مكتبة ولا تستخدم. او اوقف الشرطة خذها انتفع بها لا ترجع في همتك - [00:13:12](#)

انتهت باب ما يذكر في الصدقة للنبي ده اخر تحذير في الصلاة على النبي. صلى الله عليه واله وصحبه وسلم حدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا محمد ابن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال اخذ الحسن ابن علي رضي الله عنهما - [00:13:32](#)

وتمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه. فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم كخ كيف؟ او كخ كخ. لي طرحها. تخ تخ سم قال اما شعرت انا لا نأكل الصدقة؟ باب الصدقة على موالي ازواج النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم. حدثنا سعيد بن عفير. حدثنا ابن وهب عن يونس - [00:13:55](#)

عن ابن شهاب حدثني عبيد الله ابن عبدالله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وجد النبي صلى الله عليه وسلم شاة ميتة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة. قال النبي صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها؟ قالوا انها ميتة. قال انما حرم اكلها - [00:14:25](#)

حدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها ارادت ان تشتري بريء للعتق واراد موالها ان يشترطوا ولاءها. فذكرت عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها - [00:14:46](#)

نبيه صلى الله عليه وسلم اشترها فانما الولاء لمن اعتق. قالت واتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقلت هذا ما تصدق به على بريرة. فقال هو لها صدقة ولنا هدية - [00:15:06](#)

باب اذا تحولت الصدقة. حدثنا علي بن عبدالله. حدثنا يزيد بن الزريع. حدثنا خالد. عن حفصة بنت يصير عن ام عطية الانصارية رضي الله عنها قالت دخل النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم على عائشة رضي الله عنها فقال - [00:15:24](#)

هل عندكم شيء؟ فقالت لا الا شيء بعثت به الينا نسيبة من الشاة التي بعثت بها من صدقتي فقال انها قد بلغت محلها. حدثنا يحيى ابن موسى حدثنا وكيع حدثنا - [00:15:44](#)

القتادة ده عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بلحم تصدق به على بريرة. فقال هو عليها وهو لنا هدية. وقال ابو داود انبأنا شعبة عن قتادة سمع انس عن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم - [00:16:04](#)

هذا الباب باب تحول الحالة اسمه كده باب تحول الحالة بمعنى ان بريرة تصدق عليها والرسول لا يأكل الصدقة ولكن برير اهدته للنبي فهو لها صدقة ولنا هدية. زي باب تحول الحالة مسلا ان الخمر تتحول الى حل. يقولوا عليه طهر بالاستحالة. طهر - [00:16:24](#)

القرب ليه؟ بالاستحالة للتحويل يعني ايه؟ يعني مسلا احيانا يستعمل الدم شيه الدم نجس لكن يدخل في آآ صناعة علف مثلا سيتحول من دم الى حاجة تانية. فيقولوا طهر بايه؟ طهر باستحالة. تحول لحاجة تانية - [00:16:47](#)

الباب الثاني والستون من ابواب الزكاة باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا حدثنا محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا زكريا ابن اسحاق عن يحيى ابن عبدالله ابن صيفي عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس - [00:17:10](#)

رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن انك ستأتي قوما اهل كتاب فاذا جنتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - [00:17:35](#)

صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم. فإنهم اطاعوا لك بذلك فأخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فانهم اطاعوا لك بذلك فآخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فتتد على فقرائهم - [00:17:53](#)

هذا هو الشاهد تؤخذ من اغنيائهم فتتد على فقرائهم فانهم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتقي دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب باب صلاة الامام ودعائه لصاحب الصدقة. وقوله سبحانه خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها -

[00:18:13](#)

وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم. حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن عمرو عن عبد الله ابن ابي اوفى قال كان نبيك صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صلي على ال فلان فاتاه ابي - [00:18:39](#)

صدقته فقال اللهم صلي على آل ابي اوفى اللهم صلي على آل ابي اوفى. باب ما يستخرج من البحر وابن عباس رضي الله عنهما ليس العنبر بركاز هو شيه دثره البحر. وقال الحسن في العنبل واللؤلؤ - [00:18:59](#)

خمس فانما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمسة ليس بالذي يصاب في الماء. وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن بن برمذ عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي. صلى الله عليه واله وصحبه وسلم ان رجل - [00:19:19](#)

من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل بان يسلفه الف دينار فدفعها اليه فخرج في البحر فلم يجد مركبا فاخذ لخشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار فرمى بها في البحر. فخرج الرجل الذي كان اسلفه فاذا - [00:19:39](#)

فاخذها لاهله حطباً فذكر الحديث. فلما نشرها وجد المال باب في الركاز الخمس وقال مالك وابن ادريس الركاز دفن الجاهلية. وفي قليله وكثيره الخمس. وليس بركاز وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في المعدن جبار وفي الركاز الخمس - [00:19:59](#)

هذا عمر بن عبدالعزیز من المعادن من كل منتين خمسة. وقال الحسن ما كان من زكاج في ارض الحرب ففيه الخمس وما كان من ارض السلم ففيه زكاة. وان وجدت النقطة في ارض العدو فعرفها. وان كانت من العدو - [00:20:32](#)

ففيها الخمس. وقال بعض الناس المعدن ركاز مثل دفن الجاهلية. لانه يكمل اركز المعدن اذا خرج منه شيه قيل له قد يقال لمن وهب له شيه او ربح ربحا كثيرا او كثر ثمره - [00:20:52](#)

اركزت ثم ناقض وقال لا بأس ان يكتمه فلا يؤدي الخمس حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب وعن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وصحبه وسلم قال العجماء -

[00:21:14](#)

جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس باب قول الله تعالى والعاملين عليها ومحاسبة المصدقين مع الامام. حدثنا يوسف بن موسى. حدثنا ابو اسامة اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه قال استعمل رسول الله صلى الله

عليه وسلم - [00:21:42](#)

رجلا من الاسدي على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية. فلما جاء حاشبه باب استعمال ابل الصدقة والبانها لابناء السبيل. حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة حدثنا افادته عن انف رضي الله عنه ان ناسا من عرينة اجتووا المدينة فرخص لهم رسول الله صلى الله

- [00:22:13](#)

وعليه واله وصحبه وسلم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من البانها وابوالها فقتلوا الرواعي واشتاقوا الزوج. فارسل رسول الله صلى

الله عليه وسلم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وثمر اعينهم وتركهم بالحرّة - [00:22:44](#)

يعضون الحجارة تابعه ابو خلابة وحميد وثابت عن انس باب وسم الامام ابل الصدقة بيده. حدثنا ابراهيم بن المنذر. حدثنا الوليد. حدثنا ابو عمرو الاوزاعي اي حدثنا اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة حدثني انس بن مالك رضي الله عنه قال غدوت الى رسول الله -

[00:23:04](#)

صلى الله عليه وسلم بعبدالله بن ابي طلحة ليحنكه. فوافيته في يده الميسم. يسم ابل الصدقة نكتفي على هذا المقدار جزاكم الله

خييرا احبكم في الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:23:30](#)

[00:23:48](#) وبركاته